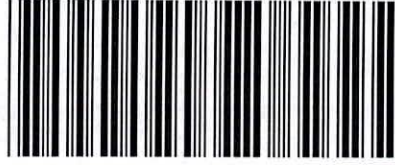




الهيئة العامة للرياضة
Public Authority for Sport



2025-377



دولة الكويت
State of Kuwait

قرار إداري لسنة 2025
بشأن تشكيل فريق عمل التفتيش والتدقيق والرقابة
على الأكاديميات الرياضية للسنة المالية 2026/2025

مدير عام الهيئة العامة للرياضة بالتكليف .

بعد الإطلاع على :

- المرسوم بالقانون رقم (15) لسنة 1979 في شأن الخدمة المدنية وتعديلاته .
- المرسوم بالقانون رقم (116) لسنة 1992 في شأن التنظيم الإداري وتحديد الاختصاصات والتفويض فيها .
- القانون رقم (97) لسنة 2015 في شأن إنشاء الهيئة العامة للرياضة .
- القانون رقم (87) لسنة 2017 الصادر بشأن الرياضة المعدل بالقانون رقم (107) لسنة 2018 .
- المرسوم الصادر في 1979/4/4 في شأن نظام الخدمة المدنية والمراسيم المعدلة له .
- المرسوم رقم (73) لسنة 2024 بشأن تشكيل الحكومة والمعدل بالمرسوم رقم (140) لسنة 2024 .
- المرسوم رقم (17) لسنة 2023 بشأن تعيين السيد / بشار عبدالله سالم السالم بدرجة وكيل وزارة مساعد في الهيئة العامة للرياضة .
- قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (16) لسنة 2011 بشأن نظام فرق العمل في الجهات الحكومية وتعديلاته .
- القرار الوزاري رقم (79) لسنة 2023 بشأن تفويض مدير عام الهيئة العامة للرياضة في بعض الاختصاصات .
- القرار الوزاري رقم (108) لسنة 2024 بشأن تكليف السيد / بشار عبدالله سالم السالم (نائب المدير العام لقطاع الرياضة التنافسية) بالإضافة الى عمله القيام بأعمال (مدير عام الهيئة العامة للرياضة) .
- القرار الوزاري رقم (14) لسنة 2025 بتاريخ 2025/7/10 بشأن تكليف السيد / فهد سعود عايد الكريباني (مدير إدارة الشؤون المالية) بالإضافة إلى عمله الأصلي القيام بأعمال (نائب المدير العام لقطاع الشؤون المالية والإدارية) .
- القرار الوزاري رقم (18) لسنة 2021 بشأن لائحة ضوابط إنشاء الأكاديميات والمراكز الرياضية الخاصة ومراكز الترويج الرياضي والمدارس الرياضية الخاصة والملاعب المفتوحة والمعدل بالقرار الوزاري رقم (40) لسنة 2023 .
- كتاب السيد / نائب المدير العام لقطاع الرياضة للجميع بالتكليف رقم (2025/18182) بتاريخ 2025/7/9 بشأن تشكيل فريق العمل المشار إليه أعلاه .
- موافقة اللجنة الفنية لتنظيم فرق العمل واللجان باجتماعها السادس المنعقد بتاريخ 2025/7/10 على تشكيل فريق العمل المشار اليه .
- ميزانية الهيئة للسنة المالية 2026/2025 .
- بناء على ما تقتضيه مصلحة العمل .



الهيئة العامة للرياضة
Public Authority for Sport



دولة الكويت
State of Kuwait

تابع / قرار إداري لسنة 2025
بشأن تشكيل فريق عمل التفتيش والتدقيق والرقابة
على الأكاديميات الرياضية للسنة المالية 2026/2025
قرار

مادة أولى : تشكيل فريق عمل التفتيش والتدقيق والرقابة على الأكاديميات الرياضية للسنة المالية 2026/2025 برئاسة وعضوية كل من السادة التالية أسماؤهم :

م	الاسم	المسمى الوظيفي	الصفة
1.	السيدة / هيا سلطان الدھام	نائب المدير العام لقطاع الرياضة للجميع (ندبا)	الرئيس
2.	السيد / فهد خالد المطيري	مدير إدارة مرافق الرياضة للجميع والتراخيص	نائب الرئيس
3.	السيد / مشاري عيسى العباسي	اختصاصي محاسبة	عضوا
4.	السيدة / مريم حسين إربيع	اختصاصي قانوني	عضوا
5.	السيدة / وفاء عوض العجمي	اختصاصي قانوني	عضوا
6.	السيد / باسل شديد المطيري	محاسب مبتدئ	عضوا
7.	السيدة / نسيم علي الفضلي	باحث قانوني	عضوا
8.	السيد / فهد حمد الصعب	محاسب	عضوا
9.	ممثل من قطاع الانشاءات والصيانة والمرافق		عضوا
10.	ممثل متغير حسب نشاط الأكاديمية الرياضية من الاتحادات أو اللجنة الأولمبية أو البارالمبية		عضوا
11.	السيدة / عهود سلطان السلطان	كاتب أول حسابات	مقرر

مادة ثانية : يختص فريق العمل المشار إليه أعلاه بالتالي :

- مراقبة أنشطة ومنشآت الشركات المرخصة أو المصرح لها بمزاولة النشاط الرياضي .
- التأكد من تطبيق شروط لائحة ضوابط إنشاء الأكاديميات والمراكز الرياضية الخاصة ومراكز الترويج الرياضي والمدارس الرياضية الخاصة والملاعب المفتوحة وتعديلاتها .
- إعداد تقارير ربع سنوية بنتائج التفتيش والرقابة على الأكاديميات الرياضية .
- اتخاذ الإجراءات اللازمة في حال رصد مخالفات على الأكاديميات الرياضية .
- بناء على اللائحة يحق للفريق المختص وقف الموافقة أو التصريح على التشغيل الصادر للشركة من مزاولة الأنشطة الرياضية الخاضعة لهذه اللائحة لمدة لا تتجاوز (6) أشهر وذلك بالحالات الآتية :
- 1- إذا اعترض مجلس إدارة الشركة أو أي فرد من العاملين فيها على دخول ممثلي الهيئة أو مشرفي الاتحادات أو امتنعت عن تقديم المعلومات إليهم أو قدمت معلومات غير صحيحة .
- 2- إذا ارتكبت الشركة أخطاء ومخالفات جسيمة ترتب عليها إلحاق الضرر بالمتدربين في النواحي الصحية أو الخلقية أو التعليمية أو التدريبية (بما في ذلك وقوع أي اعتداء جسدي على أي من المتدربين داخل الشركة) .
- 3- إذا خالفت الشركة أي من الواجبات المترتبة عليها بموجب أحكام اللائحة .
- 4- إذا خالفت شروط الترخيص بالتشغيل أو متطلبات الاتحادات المعنية .
- 5- إذا لم يزاوّل النشاط المرخص به خلال ستة أشهر من صدور الموافقة على التشغيل .



الهيئة العامة للرياضة
Public Authority for Sport



دولة الكويت
State of Kuwait

تابع / قرار إداري لسنة 2025
بشأن تشكيل فريق عمل التفتيش والتدقيق والرقابة
على الأكاديميات الرياضية للسنة المالية 2026/2025

- إلغاء الموافقة أو التصريح على التشغيل الصادر للشركة بمزاولة الأنشطة الرياضية الخاضعة لهذه اللائحة وذلك بالحالات الآتية :
 - 1- إذا ثبت بأن الترخيص لإنشاء الشركة قد صدر بناء على معلومات غير صحيحة .
 - 2- إذا توقفت الشركة عن ممارسة نشاطها لمدة تزيد على ثلاثة أشهر دون موافقة المجلس .
 - 3- إذا لم تقم الشركة بتجديد الترخيص خلاص شهر من انتهائه .
- ويراعى في جميع الحالات الوقف أو الإلغاء إنذار الشركة كتابة قبل صدور قرار الوقف أو الإلغاء لإزالة المخالفة لتصحيح الوضع خلال الفترة المحددة بالإنذار وتخطر الجهة المختصة بقرار الوقف أو الإلغاء .

مادة ثالثة : مدة عمل الفريق اعتباراً من تاريخ صدور القرار ولمدة ثلاثة أشهر قابلة للتجديد .

مادة رابعة : على جميع المعنيين تنفيذ مضمون هذا القرار كل فيما يخصه وإبلاغه لذوي الشأن .

بشار عبدالله سالم
مدير عام
الهيئة العامة للرياضة بالتكليف


مدير عام الهيئة العامة للرياضة بالتكليف

